

أ.د. علي الشبل | شرح التسهيل في الفقه للبعلي (٥)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله اللهم صلي وسلم على عبدك رسول الله وعلى اله واصحابه ومن والاہ ومن سار على نهجهم واقتفى اثرهم وذبح عنهم الى يوم رضاه وسلم تسليما كثيرا. اما بعد - [00:00:00](#)

فهذا المجلس الخامس في مذاكرة هذا المختصر في الفقه يسمى بالتسهيل لابي عبد الله بدر الدين محمد ابن علي البعلي رحمه الله وقفنا على صلاة اهل الاعذار. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:00:20](#)

اما بعد فاللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمصنف وللمؤمنين اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب اتي اهل الاعذار من عجز عن القيام او طال مرضه او لحقه مشقة شديدة صلى قاعدا. ثم على - [00:00:47](#)

جنب ثم مستلقيا ايماء ثم بطرفه. ولو عجز عن القراءة فبقلبه هذه صلاة المريض او العاجز عن القيام وهذا يسمى بالعدر بالمرط حال الصلاة فان العذر كما سبق عذر عن تخلف الجماعة - [00:01:07](#)

وجماها مطر او خوف او سفر او مرض وهنا عذر في صلاة نفسها وجماع ذلك ما جاء في الصحيحين من حديث عمران بن حسين رضي الله عنهما انه شكى الى النبي صلى الله عليه وسلم مرضه - [00:01:31](#)

ومرضه كما جاء في البواسير وقانا الله واياكم البلاء والامراض جميع المسلمين. قال صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب ودل الحديث على انه ما دام عقله في رأسه لا يعذر بترك الصلاة - [00:01:54](#)

يصلي على حاله التي يستطيعها. فان عجز عن القيام قعد فان عجز عن القيام وعن القعود صلى على اما مستلقيا او على جنبه او اوما في ركوعه وسجوده بطرفه لك ما يقول الناس يومئ بماذا؟ بالسبابة - [00:02:17](#)

وقد جاء في ذلك حديث في غير الصحيحين عند ابي داود او غيره او ما بطرفه يعني بنيته وتكون الحركة ها هنا فارقة في فعله بين قيامه وقعوده وركوعه وسجوده - [00:02:40](#)

وهذا فيه ان الشريعة شريعة غرا تراعي حال المريض يصلي على حاله وانه ما دام في عقل لا يعذر بترك الصلاة وهذا يدل على تأكد هذه الصلاة وعظم شأنها حتى غدت - [00:03:00](#)

عمود الدين فلا قيام للدين الا بها. نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى فصل ومن سافر لا لمعصية ستة عشر فرسخا سن له قصر رباعي اية مؤداة الى ركعتين اذا جاوز السورة او العمران او الخيام. ونواه عند التحريم. ولو احرم مقيم - [00:03:20](#)

من ثم سافر او عكس عند التحريم او التحريم نواهما نوى الصلاتين المجموعتين فان جمع بين المغرب والعشاء ينوي الجمعة عند اول الصلاتين عند المغرب وان نوى من صلى الظهر والعصر ينوي الجمعة عند اولهما - [00:03:44](#)

هذا المذهب لان القصر في السفر سنة والجمع بين الصلاتين رخصة والله يحب ان تؤتى سننه كما يحب ان تؤتى عزائمه ويوقعه في البدعة اذ داوم على فعل شيء داوم النبي على خلافه وهو القصد. طلب العلم والبر والصلة - [00:04:07](#)

وسفر مباح التنزه والتجارة الا ان نوى بهما طاعة انتقل بهذه النية المباح الى طاعة فهذان السفران يتلخص فيهما برخص السفر اذا كان بمسافة السفر التي هي اربعة عشر فرسخا وهي اربعة برد - [00:04:35](#)

مقدارها ثمان واربعون ميلا والميل كيلو فاصلة ست مئة متر المجموع كم؟ ثمان وسبعين كيلو. ولهذا يقولون تقريبا ثمانين نكيلة وهي المرحلتان فان المرحلة التي كانت الركائب والابل تمشيه المتوسطة اربعين كيلا - [00:04:59](#)

في تجارة في غزو ما هو بلي وحدة يمشي مع مجموعة يشدون على ظهور المطايا مع طول مع بعد صلاة الفجر ويطيحون بعد الظهر اربعون كيلا منهم من يزيد ومنهم من يقصر هذا العبرة بالوسط - [00:05:27](#)

وهذا مقدار السفر يومين او يوم ليلة او ليلتين. وهي اكثر الروايات وهذا فتوى عبد الله ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم وهو قول جماهير العلماء اما سفر المعصية - [00:05:46](#)

يسافر ليخرج مع الخوارج مسافر ليقطع الطريق ويسرق المسلمين. يسافر ليفجر اشرب الخمر الى بلاد الخنا والزنا وبلاد الربا يضارب في اسواقهم يسافر ليقطع الرحم هذا سفر معصية اختلف العلماء في سفر المعصية - [00:06:04](#)

هل يقصر او لا يقصر والظاهر انه لا يقصر الصلاة ولا يترخص برخص السفر فان الشريعة لا تعين ظالما على ظلمه ولا باغيا على بغيه ومن اهل العلم من يرى سفره في نفسه محرم والقصر - [00:06:30](#)

والترخص برخص السفر شيء اخر اضبط ما تنضبط به مسائل السفر بامرین بمسافته وبمدته ومن الطرائف في هذا والنوادر ان شيخنا الشيخ ابن باز رحمه الله لما كان في المدينة كان - [00:06:47](#)

يفتي بان السفر لا ينضبط لا يتحدد اربعة ايام فلما رجع الى الرياض معيناً في رئاسة ادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد في هيئة كبار العلماء بعد ذلك رجع الى قول الجمهور - [00:07:11](#)

لان المدة للسفر اربعة ايام فان اجمع المسافر ان يقيم اربعة ايام فاكثر فهو مقيم وفي هذا تصان فريضتان الصلاة والصوم والشريعة عنيت بالفرائض وصيانتها والقيام بها ضبط الماء السفر بالمسافة اضبط للناس - [00:07:32](#)

من اين تحسب المسافة كما اشار اليه الماتن من عامر البلد او من سوره السور البلدي يوم ان الناس في زمن الخوف يجعلون على بلدهم سورا يلتحق به الان عامر البلد - [00:07:59](#)

وقضية العمران وامتداده مما تتغير معه الفتاوى فمثلا كانت الفتوى من الرياض الى الخرج فيها جمع قصر. الان لا حتى في زمن المشايخ لان الرياض دنا جنوبا والخارج امتد شمالا - [00:08:15](#)

كذلك الشأن بين جدة ومكة واطنه الشأن كذلك الان بين الدمام وبين الجبيل اذا المسافة المعتبرة ثمانين كيلا من عامر البلد ما هو من باب بيتك الى باب من تقصده - [00:08:33](#)

من عامر بلدك الى عامر مقصودك في سفرك فان كانت المسافة ثمانية كيلا جاز القصر فان كانت اقل فلا جمع ولا قصر لانه ليس بسفر الا ان خضع للعرف يعرف بالعرف انه سافر كما في الدول المتقاربة - [00:08:49](#)

يقطع حدود يتجاوز فيها فهذا سفر وان قلت المسافة نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى ولو احرم مقيما ثم سافر او عكس او ائتم بمقيم او مشكوك او - [00:09:13](#)

واقامة اكثر من احدى وعشرين صلاة. او ذكر صلاة سفر في حضر او بالعكس او من لاح معه واهله ولا ينوي اقامة في موضع او ذكر صلاة سفر في اخر اتم لا ان سلك البعد - [00:09:28](#)

نعم لان الاصل في الصلاة ماذا؟ الاتمام. الاتمام والاصل في الصلاة صلاة الحضر فاما القصر وصلاة السفر فعذر طارئ من شك في هذا وهذا رجع الى الاصل فبنى عليه وذكر او ربانا او ملاحا معه اهله - [00:09:48](#)

هذا وين محل اقامته سفينته لان معه اهله فهذا لا يترخص برخص السفر ان كان ليس معه اهله هذا من الرجوع الى معنى الاقامة سواقين التريلات والطائرات حال سياقتهم لها - [00:10:08](#)

هم مسافرون الا ان يكون معهم اهلهم معه في تريلته بعض التريلات واسعة فيها مثل الغرفة فهذا حكمه مقيم لان هذه مهنته اذا الاقامة ترجع الى ماذا؟ الى العرف ما عرف بالعرف اقامة فهي اقامة. وهنا الفت الانتباه - [00:10:29](#)

الى من تعددت اقامته مثلا له في الدمام اهل وله في الرياض اهل وله في النعيرية اهل فبينها هو مسافر. فاذا وصل الى النعيرية يقيم يتم صلاته الى الرياض يتم صلاته - [00:10:51](#)

كذلك اذا كان له بيت له اقامة له في الدمام اقامة وفي الرياض مستراح او العكس له في الرياض اقامة وفي الخبر شاليه ومستراح

فاذا وصل الى مستراحه يتم الصلاة او وصل الى مزرعته - [00:11:14](#)

يتم الصلاة اهل الابل واهل الحلال اذا وصل الى مكان حاله الذي اجمع الاقامة فيه اكثر من اربعة ايام غرف عزب خيام فهو مقيم في الطريق اليها يجمع ويقصر اذا كانت المسافة ثمانين كيلوا فاكثر - [00:11:34](#)

اما ان يقول انا ما هو هذا اقامتي يبقى عند الحلال شهرين ثلاثة في مكان واحد فليس له ان يقصر الصلاة هذا قول جماهير العلماء وهو اختيار شيخنا الشيخ ابن باز وهو فتوى هيئة كبار العلماء - [00:11:54](#)

في هذه البلاد نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى فصل يجوز الجمع بين الظهر والعصر والعشائين في وقت احدهما هما لسفر قصر ومرض يشق ومطر يبيل ووحل وعذر يبيح ترك الجمعة. ها هنا اشار الى - [00:12:12](#)

التي قلنا ان المتأخرين في المعتمد فيها وهو الجمع بين الظهر والعصر للعذر من غير قصر المطر الذي يبيل الثياب او الوحل آآ الخلاف في المذهب وقول صاحب الزاد يجمع بين المغرب والعشاء خاصة هذا - [00:12:32](#)

قول المعتمد عند المتأخرين وهذا مما يشعر ان هذا المتن اقرب الى من من المتوسطين منه الى المتأخرين والجمع بين المغرب بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في وقت احدهما اه لان الوقتين يصحان وقتا واحدا - [00:12:57](#)

وقت المغرب الظهر والعصر من زوال الشمس الى احمرارها وقت المغرب والعشاء من غياب الشمس الى منتصف الليل يصبح الوقتان وقتا واحدا صلى في اول الوقت او في اخره في اخر الاولى او في اول الثانية جاز ذلك - [00:13:22](#)

النبي صلى الله عليه وسلم في حجه صلى المغرب والعشاء في آآ في المزدلفة اما في اخر وقت المغرب او في اول وقت العشاء تعمد ذلك عليه الصلاة والسلام لما لم يصلي بهم في - [00:13:46](#)

في عرفة ها قارئنا لم لم يجمع بهم صلاة المغرب والعشاء في عرفة وهو ارفق لهم سيما وقد تعمد تأخير دفعه من عرفة حتى غربت الشمس لم لاجل النسك ها - [00:14:07](#)

هل لاجل النسك يا شيخ؟ تسألني ما يصلح؟ الجواب سؤال ثاني ها وش تقول تشريع ها يا عثمان يا سلام نعم لم يصلي بهم كم جوابك يا عثمان؟ تم تم الجواب خلاص - [00:14:30](#)

يقول فاتك يا عثمان افطر له الثانية اه صلى بهم عليه الصلاة والسلام الظهر والعصر في بطن عرنة ولم يصلي بهم المغرب والعشاء في عرفة مع انه ارفق بهم من صلى بهم في مزدلفة ادراكا لفضل التضعيف - [00:14:56](#)

فان عرفة ايش؟ خارج حلال ومزدلفة حرام والصلاة في الحرم مضاعفة ولهذا لما في الطريق وقف فبال وتوضأ وضوءا خفيفا قال له بلال الصلاة يا رسول الله. ليش قال له ذلك - [00:15:18](#)

لانه يعلم ان النبي عليه الصلاة والسلام من سنته المطرد ان يصلي الصلاة في اول وقتها قال الصلاة امامك اذا تعمد تأخيرها صلاها في المزدلفة اما في اخر وقت المغرب - [00:15:40](#)

او في اوائل وقت العشاء. من اول ما نزل اذن فصلى وفيه دليل على ان الصلاتين المجموعتين يصبح الوقتان فيهما وقتا واحدا نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى فلو قدم اشترط نيته والمواالة لا قدر اقامة ووضوء. ووجود العذر - [00:15:56](#)

عند افتتاحهما. نعم اذا جمع بين الصلاتين لسفر او لمرض يشق او لمطر يبيل الثياب او عذر يبيح ترك الجمعة كالخوف قلنا ان جماع الاعذار كم هي اربعة خوف ومرط ومطر ومطر وسفر وسفر - [00:16:19](#)

المريض الذي يشق عليه ان يصلي الصلاة في وقتها. عليه ليات في العناية عنده حدث دائم يجوز ان يجمع عاجز يحتاج احد يعينه يجوز ان يجمع بين الصلاتين والجمع للمطر والمرط - [00:16:43](#)

وللخوف جمع بلا قصر واما السفر فجمعه مع القصر ما الذي اشترط لها؟ وجود آآ العذر في اول الصلاة المجموعة. المرض موجود في اوله. المطر والسفر المواالة لا يؤخر الصلاة المجموعة عن الصلاة - [00:17:04](#)

الاولى الا قد اقامة او وضوء اي فاصل يسير عرفا وبفاصل يسن عرفا وفي صلاته عليه الصلاة والسلام بالمزدلفة امر بالالا فاذن فاقام صلى بالناس فنزلوا عن رواحلهم فاقام وصلى العشاء - [00:17:26](#)

إذا اول ما فعل النبي في المزدلفة ما هو الصلاة لجمع الحصى الصلاة ها الصلاة بل لم يجمع الحصى ابدا من مزدلفة انما جمعت له سبع حصيات سبع حقت يوم العيد - [00:17:49](#)

من اين من عند الجمرة حيث لقيه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما وكان قد دفعه في الليل مع ضعفة اهله جمع له سبعا لا تسعا واربعين ولا سبعين حصة - [00:18:08](#)

من العجائب والعجائب جمعة قرب الشفاء وما اليه وصول كالعيش في البیداء يقتلها الظمأ. والماء فوق ظهورها محمول ان الناس ينشغلون بالحصى جمعا واكثر ما كثر الله بمكة وشو الحصى - [00:18:26](#)

لان الشيطان يشغلهم بما لا طائل تحته ينشغل عما فيه طائل وفيه منفعة هذي مسألة ينتبه لها في مظاهر كثيرة من يزور مكة والمدينة ينشغل المحدثات والبدع عن السنن يروح القبور يزورها - [00:18:44](#)

يروح لعرفة يتمشى فيها ومزدلفة يروح لجبل النور يرقى في الغار. ما شرع الله ذلك وهذا يترتب عليه ان يعطل ماذا ما فيه الافضل من القراءة والصلاة والطواف وهكذا الشيطان - [00:19:07](#)

قبائله خبيثة ودسائسه مأكرة يشغل الناس بالمباحات عن الطاعات وبالمحرمات عن المباحات والطاعات اذا سلم له الانسان رقبته نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى وان اخر فنيته ما لم يضيّق وقت الاولى عن فعلها واستمرار - [00:19:25](#)

عذر الى وقت الثانية. ان اخر الصلاتين ففي حال السفر سنته عليه الصلاة والسلام اذا سافر ومشى قبل اه دخول الوقت تأخر الصلاة واذا دخل عليه الوقت قبل ان يرتحل صلى بهم - [00:19:51](#)

في غزواته وسفاراته عليه الصلاة والسلام. يراعي في ذلك الارفق له ولهم لكن لابد من استمرار العذر عذر السفر عذر المطر حتى يؤدي الثانية. نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى باب صلاة الخوف تجوز بكل صفة صحت - [00:20:12](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمنها اذا كان عدوه في غير قبلة فلتحرس فرقة ويصلي باخرى ركعة ثم تتم. وتذهب فتحرس وتأتي تلك فيصلي بها الثانية. ثم تتم فيسلم بها - [00:20:34](#)

وان كان قبلة احرم بهم صفين فسجد معه المقدم فاذا رفع سجد الحارس ولحقه ثم يعكس في الثانية سلم بهم ولو صلى بكل صلاة صح كما لو اتم وقصرت كل فرقة خلفه. فان اشتد الخوف صلوا رجال - [00:20:54](#)

وركبانا الى القبلة وغيرها. يومئون ايماء على قدر الطاقة. سبحان الله العظيم. لا اله الا هو هذه الصلاة شأنها عظيم وفرضها مؤكد جدا لا تسقط حتى حال الخوف يصلون وهم خائفون - [00:21:14](#)

والخوف نوعان خوف شديد فيصلي على حاله راجلا يركض او ماشيا يمشي لانه بوقوفه وصلاته يدركه العدو حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فان خفتهم رجالا اي رجلين تركضون او ركبانا - [00:21:37](#)

هذا في حالة الخوف الشديد وش يسوي؟ يومئ ركوعه وسجوده ولا يؤخر الصلاة عن وقتها او عن وقتيها المجموعين بها الخوف الاخر خوف مستقر وقد ورد فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ست حالات - [00:22:01](#)

كلها صحيحة لان النبي عليه الصلاة والسلام غزى بنفسه كم غزوة ثمانية عشرة غزوة ادركه فيها الخوف صلى والعدو وجاءه والقبلة خلافة وصلى بهم صلاة الخوف والعدو جاءه والقبلة وجاءة - [00:22:21](#)

وفي الخوف في السفر يقصر وفي الخوف في الحظر لا يقصر يتم الصلاة نعم احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى باب صلاة الجمعة وهي ركعتان على ذكر مكلف حر صحيح - [00:22:42](#)

مقيم ليس ابعد من فرسخ. وشرطها الابنية او قريبتها وحضور اربعين ممن تلزمه. واذا حضر من لا تلزمه اجزأت. والمعذور تلزمه وتنعقد به. صلاة الجمعة هي بدل عن صلاة الظهر - [00:22:59](#)

والصحيح انها شعيرة مستقلة فان فاتت صلاة الجمعة صلاها ظهرا فان كان في سفر كم يصليها ظهرا يصليها ظهرا ركعتين واشتهر عند العوام انه اذا لم يدركها في السفر يصليها كم - [00:23:19](#)

اربع هذا من قلة العلم وظاعف الفقه بان الجمعة تؤدي في اماكن الاستيطان المدن والقرى وافتت آآ اللجنة الدائمة باقامتها في

مجمعات الحدود وفي السجون التي يقام فيها اهلها مدة طويلة - [00:23:41](#)

اما في مشاريع الدفاع تدريبية والمهرجانات وفي البراري في المرباع ولو حضرها كثيرون لا تقام لهم جمعة بتخلف شرط الاستيطان ادركتهم الجمعة في الطائرة والطائرة فيها اربع مئة راكب او اكثر - [00:24:09](#)

يقيمون جمعة في الطائرة؟ لا. ياخذ المكرفون من المظيف يخطب بهم ترى هذا وقع يا اخواني لا لا تنعقد ولا تصح منهم الجمعة بعدم الاستيطان ما الدليل وافقت الجمعة نبينا صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة - [00:24:33](#)

في حجة الوداع صلاها جمعة؟ لا. لا صلاها ظهرا ركعتين لم يجهر فيهما بالقراءة وجمع معها العصا ركعتين خطبته كانت قبل قبل ايش قبل الاذان لانها خطبة مستقلة لعرفة لا علاقة للجمعة بها - [00:24:53](#)

ووافاه وفاه العيد عيد النحر وهو اين في منى صلى بهم عيد الجمعة والعيدان لا تصحان الا من مقيم مستوطن البوادي اهل الابل واهل الحلال يشدون ينزلون لا تعتبر لهم جمعة حتى يستوطنوا - [00:25:18](#)

والاستيطان عرفي يبنون منازل مساجد يبقون فيها هذه الجمعة لا يشترط لها عدد اربعين كما ذكر المصنف والحديث في اشتراط الاربعين حديث ضعيف تطول على هذه المسألة الشيخ المحدث سليمان ابن الشيخ عبد الله ابن الشيخ محمد ابن عبد الوهاب -

[00:25:38](#)

في رسالة مخصوصة في هذه المسألة وبنيت على ذلك فتوى اللجنة الدائمة في هيئة كبار العلماء لا يشترط للجمعة عدد فان النبي صلى الله عليه وسلم قام يصلي بهم الجمعة فجاءت غير من الشام - [00:26:03](#)

من فتن الناس لها ولم يبق مع النبي في صلاته الا اثنا عشر رجلا اقل من اربعين ولا مثل الاربعين وانعقدت بهم الجمعة ولهذا الجمعة تزيد على الجماعة بان يشترط لها ثلاثة - [00:26:21](#)

خطيب واثنان من اهل الوجوب ولا يشترط لها عدد اكثر. اما صلاة الجماعة فيكفي فيها اثنان ولهذا يلغز به ما الفرق بين الجمع عند الفقهاء والجمع عند اهل العربية الجمع عند العربية اقله كم؟ ثلاثة - [00:26:36](#)

والجمع عند الفقهاء كم اثنان نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى والوقت من اول السادسة الى اخر وقت الظهر. فان او ادرك اقل من ركعة او نقص العدد قبل ركعة اتموا ظهرا. نعم - [00:26:57](#)

وقت الجمعة من السادسة وش هي السادسة؟ ها هذا من المواضع التي خالف فيها المصنف ما عليه المتأخرون الساعات التي يوم الجمعة من جاء في الساعة الاولى كأنما قرب بدنة بدنة. ومن جاء في الساعة الثالثة فكأنما قرب - [00:27:20](#)

بقرة بقرة ومن جاء في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا ومن جاء في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن جاء في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة اذا انتهت فجاء في الساعة السادسة وهنا رجح المصنف - [00:27:42](#)

ما هو الصحيح من اقوال العلماء ان وقت الجمعة هو وقت الظهر لا ان وقت الجمعة وقت العيدين كما هو معتمد المذهب والساعة السادسة مبدأ دخول الظهر الى انتهاء وقته - [00:28:02](#)

انتهاء وقت الظهر كان يمكن منكم من يدري يذكر كان يصلون الجمعة في الضحى الساعة عشر ونص واحد عش اخذ على المذهب وهذا فيه مراعاة الخلاف فان مراعاة الخلاف معتبرة لكن القول الصحيح والذي عليه العمل والذي حمل عليه الامام - [00:28:21](#)

اهل رعيته ان وقت الجمعة وقت الظهر ولهذا لو دخل الخطيب قبل الاذان بهنية لا بأس خمس دقائق بنحوها فلا بأس والاولى ان يلتزم بالوقت يلتزم بالوقت وقت الجمعة وقت الظهر - [00:28:43](#)

وينتهي وقت الجمعة بماذا بانتهاء وقت الظهر. اذا هي بدل عن الظهر والعلماء ذكروا فروقا بين الجمعة والظهر شيخنا الشيخ محمد ذكر اربعة عشر فرقا ولهذا لا يصح ان تجمع العصر مع الجمعة - [00:29:02](#)

وتجمع العصر مع صلاة الظهر اللي يروحون مكة يصلون الجمعة ويسافرون لا يصح لهم ان يجمعوا العصر بعد الجمعة او من شهد الجمعة مع اهل البلد وهو مسافر ماشي في الطريق - [00:29:23](#)

المحطات الكبيرة صلاها جمعة لا يصح ان يجمع معها عصرا فليؤخر العصر فيصليها متى في وقتها نعم. احسن الله اليك. قال رحمه

الله تعالى وتقدم خطبتين يجب في كل حمد الله. والصلاة - 00:29:40

على محمد صلى الله عليه وسلم. والوصية بالتقوى وقراءة اية وحضور الاربعين. اشترطوا عدد وهذا يتكرر معهم. الخطبة لاحظت ان اكثر الفقهاء ينصون على شرائطها الاربعة ان تكون خطبتان تشتمل على حمد الله والثناء عليه هذا واحد - 00:29:58
والصلاة على النبي هذا اثنين والموعظة واقلها ان يقول اتقوا الله ثلاثة ولقد وصينا الذين اتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله الرابع قراءة اية فصاعدا لان الاية من وعظ الناس بكلام الله - 00:30:25

ويصح بعض اية الايات الطوال ولهذا قالوا اذا لم تشتم الخطبة على هذه الاربعة لم تصح الخطبتان وبالتالي لا تصح الصلاة صلاة الجمعة وهذا امر للاسف وقع في بعض الخطب - 00:30:48

التي يطيل اهلها شرقا وغربا كانك في تحليل اخباري سياسي يشرز ويغرب ولا يكون في خطبته لا موعظة ولا قراءة اية ويخشى عليهم الا تصح صلاتهم يتحملها عنهم هذا الذي شرق وغرب. متى لما علت - 00:31:08
صهوات المنابر من ليس اهلا لها من خطباء ليسوا بعلماء ولا بفقهاء هذه مسألة مهمة ينتبه لها ديانة ينتبه لها من باب الديانة لاداء هذه الفريضة نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى فصل ويسن لها التنظف والتطيب ولبس بياض ماضي - 00:31:29
كم بسكينة مبكرا وخطبته قائما على علو متوكلنا على شيء وجلوسه بين الخطبتين وقصده تلقاء وجهه وقصر خطبته وطول صلاته. ويسلم عليهم اذا صعد وقبله. وجلوسه للاذى والدنو من الامام وقراءة الكهف يومها والجمعة في اولها. والمنافقين في الثانية والسجدة - 00:31:55

الاتي على الانسان في صباحها ويوجز الداخل حال الخطبة بركعتين ويحرم الكلام الا للامام ومن كلمه نعم خلنا في المحرمات كم هذه المستحبات عدوها يا اخواني. يقول ويسن ان يستحب - 00:32:25
التنظف. التنظف والتنظف هنا اما بوضوء او بغسل والغسل افضل متى يجب الغسل؟ اذا كان له رائحة منبثة هذا يجب عليه الغسل. والا الوضوء ثانيا التطيب من طيب اهله اي من طيب بيته - 00:32:44

ثالثا لبس البياض لقوله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض فانه خير ثيابكم يلبس احسن ما ما عنده يستحب ان يتكلم بعبادة كان للنبي عليه الصلاة والسلام حلة حمرا وش الحلة؟ عبادة بشت مشلح - 00:33:08
للجمعة والعيدين والوفد يذهب اليها ماشيا بسكينة ولهذا جاء فيه الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه وغيره قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل يروى من غسل واغتسل - 00:33:35

وبكر وابترك ومشى ولم يركب وجلس ولم يفرق بين اثنين وانصت كان له بكل خطوة يخطوها عمل سنة قيامها وصيامها وهذا الحديث من جلائل احاديث الفضائل بل ذكر بعض اهل العلم اظنه ابن الملقن - 00:33:56

ان هذا الحديث لم يأتي حديث مثله في فضائل العمل في تكفير العمل على قليل تكفير الاجر على على قليل العمل ولهذا قالوا يستحب ماشيا طيب الرجوع ان شاء ماشيا او راكبا - 00:34:23

ولهذا مما يكون هذا اليوم ان يغسل ويغتسل يجعل غيره يغتسل سواء يأمرهم او في اهله وهو سريته ان يطأهم ويبكر ما هو يبجي بعد دخول الامام ويبتكر اجعل غيره - 00:34:45

يبكر وهو يبتكر في نفسه وهي تأكيد للابتكار ويمشي نعم ينال هذا الفضل من مشى من ركب سيارة الى مكان بعيد كخطيب او يشهد خطبة يستفيد منها ومما يحسن في هذا المقام - 00:35:05

ان تذهب مبكرا ان كانت المسافة بعيدة تأتي بعد ذلك راكبا اما مع ولدك او صاحبك او رفيقك تحريا لهذا الاجر والتبكير لها في التبكير للجمع اجور عظيمة عندنا العوام يقولون كلمة - 00:35:25

يوم يكد على ستة أيام وشهر يكد على احد عشر شهر واضحة يا اخواني؟ يوم الجمعة يكد على باقي الايام من حيث الاشتغال بالعبادة والقراءة والصلاة وهذه السنن وشهر رمضان يكد على احد عشر شهر - 00:35:45

يعني في هذا اليوم يوم الجمعة وفي هذا الشهر شهر رمضان مزية وعبادة واشتغال واجتهاد لا تكونوا في باقي الايام بالنسبة للجمعة

وباقى الشهور بالنسبة لرمضان وخطبته قائما اذا جلس - 00:36:06

تجوز الخطبة اذا داوم الجلوس وهو غير عاجز نقول اتي محدث اما الخطبة قائما فالسنة والجلوس بينهما سنة. طيب اذا ما جلس سكت وهو واقف صحة الجلوس بين الخطبتين سنة وهو جلوس يسير - 00:36:27

قدر قراءة اية قال ومن سننها ان يخطب على علو كان النبي صلى الله عليه وسلم في اول الامر يخطب على واقفا متكئا على جذع نخلة بالي ثم امر امرأة من بني النجار ان تأمر غلامها نجارا - 00:36:49

يصنع لها يصنع له منبرا من طرفاء الغابة فصنع للنبي منبر له ثلاث عتبات يجلس عليها فلما خطب اول خطبة على هذا المنبر من اعواد طرفاء الغابة سمع الصحابة رضي الله عنهم - 00:37:10

للجذع البالي جذع النخلة انينا المرجل القدر اذا طبخ تحته وكأنين العشار الحوار اذا صاحي لانه فنزل عليه الصلاة والسلام من على منبره وضم الجذع حتى سكن جذع بالي يشترك للنبي عليه الصلاة والسلام وهو جماد - 00:37:31

كيف انتم ايها الرجال وايها النساء من اهل الاسلام اين شوقكم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في قلوبكم تطبيق ذلك ودليله هو عملكم بدينه وشرعته وسنته وذنب عنها - 00:38:00

والحذر من الابتداع فيها والا صار هذا دعوة يدعيها المدعي لا يصدقها لا بدلائل الحال ولا بصدق المقال ويتكى على شيء المعتمد عند المتأخرين يتكى على سيف او عصا يتكى على شيء - 00:38:17

لئلا يسقط وليعيه على رفع الصوت ولهذا الدربزين المنبر يحصل به الاتكاء. الجدار اذا بني من جدار يحصل به الاتكال وليست السنة مطلقا متعلقة بسيف او في عصا وقصده تلقاء وجهه - 00:38:44

ما يلتفت يمين ويسار كالمروحة خلاف السنة في الخطبة يقصد تلقاء وجهه لان الذي يلتفت اليه من المستمعون الجلوس كما ترجم على ذلك الامام البخاري في صحيحه يستقبلون بوجوههم لا بآذانهم الايمان - 00:39:06

يحصل الانتباه بحاستين حاسة النظر وحاسة السمع. اما الامام يخطب تلقاء وجهه لا يلتفت في الخطبة يمين ويسرة بينما في الدرس الموعظة فلا بأس اما الخطبة فلا. هذي السنة التي اثرت من خطبه الكثيرة صلى الله عليه وسلم. وبه يفرق بين - 00:39:29

اهل العلم وخطب اهل الحماسة قليل العلم قال وقصر خطبته وطول صلاته يقصر الخطبة ولا يطيلها وهذا امر يرجع للعرف ويطيل الصلاة وفي حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:52

ان طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فاقصروا الخطبة واطيلوا الصلاة وخطب اهل العلم المكتوبة والمسموعة قليلة في مدتها لكنها مليئة في مضامينها وهكذا كانوا حتى علت صهوات المنابر من ليسوا من اهل العلم - 00:40:19

وكانت المباهاة والمبارزة في طول الخطبة ساعة ساعة ونصف حتى ينسي اخر الخطبة اولها والناس ينامون والي فيهم السكر في حصر ولا لا يا اخواني وصار للاسف عندهم هذا هو الخطيب المفوه - 00:40:46

ثم بعد ذلك ماذا؟ خرجوا من خطبتهم كما دخلوا اثيرت حماساتهم وبعدها ما كان شيئا لم يكن بينما الخطبة التي اوجب الله على المستوطنين من الرجال المقيمين حشودا وحضورها هي - 00:41:08

لتنفع في دينك وعبادة ربك فهي جرعة علمية لك خلال هذا الاسبوع والعوام عندنا يحفظون خطب العلماء من ايه؟ من قصرها ودالته على المقصود خطب علمية حتى الموعظة فيها موعظة بعلم - 00:41:25

والحماسة حماسة منضبطة بعلم ما هي بحماسة جياشة ما بعدها الا شعارات ومظاهرات واعتصامات وما الى ذلك ومن سننها انه يسلم عليهم اذا صعدا وقبله اي قبل الخطبة يسلم عليهم - 00:41:46

وجلوسه للاذان اذا اذن المؤذن يجلس كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل لا يقف واقفا ومن سننها الدنو من الامام يدنو من الامام يوم الجمعة لان الدنو من الامام سبب للدنو من الله في يوم المزيد في يوم الرؤية في الجنان - 00:42:10

قال وقراءة الكهف جاء فيها الحديث وان كان اختلف على راويه لكنها ليست من السنن المطردة يفعلها غالبا لا دائم يعني تأتي جمع لا يقرأ فيها بالكهف لان لا يعتقد استحبابها - 00:42:31

ويقرأ الجمعة في أولتها والمنافقين في الثانية. جاء في قراءة الامام للجمعة في صلاة الجمعة ثلاث سنن الاولى الاولى يقرأ في الركعة الاولى يسبح لله ما في السماوات والارض الجمعة - [00:42:50](#)

وفي الثانية بعد الفاتحة اذا جاءك المنافقون السنة الثانية يقرأ في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية هل اتاك حديث الغاشية وهذه اكد لان النبي كان يقرأها في جمعة وعيد - [00:43:06](#)

السنة الثالثة يقرأ في الاولى يسبح لله الجمعة وفي الثانية هل اتاك حديث الغاشية قد جاء فيها حديث من افراد صحيح مسلم ويقرأ في صباحها الف لام ميم تنزيل السجدة في الاولى بعد الفاتحة ويقرأ في الثانية - [00:43:21](#)

الانسان واوصي اصحاب الفضيلة انه اذا قرأوا الف لام ميم تنزيل الاولى وهل اتاك هل اتى الانسان حين الدار في الثانية ان يقرأوها بالحد لا بالترتيل والتمطيط الذي يشق على من وراءه - [00:43:42](#)

يحذرون بها حتى يأتوا بالسنة من جهة ولا يحبس الناس عن استعدادهم للجمعة وعن اهليهم من جهة ثانية كان يقرأها اي دائما ولهذا نوصي الائمة بان يقرأوها ويفاختوا حتى لا يعتقد الناس انها واجبة - [00:44:02](#)

كما يقال في صلاة الوتر في رمضان وامثالها من السنن نعم. احسن الله اليك. قال رحمه الله تعالى ويجوز اكثر من جمعة ان احتيج والا فالاولى الصحيحة ثم جمعة الامام. فان جهلت او تساوتا بطلتا. نعم. ان جهل الاقدم والاحدث - [00:44:28](#)

او تساوت بطلت الجمعة وهذا معنى قولهم كما ذكر صاحب الزاد ولا تقام جمعة ثانية في البلد الا لحاجة من يقدر الحاجة ولي الامر هو الذي يقدره وقد اناطها ولي الامر الان بمن؟ وزارة الشؤون. بالافتاء - [00:44:55](#)

وليس بالشؤون الاسلامية اذا افتى المفتي باقامة الجمعة الثانية لاعتبارات اقيمت والا اكتفي بها ولهذا لما حصلت جائحة كورونا وفيها التباعد احتيج لاقامة اكثر من جمعة صدرت الفتوى ونفذتها الوزارة. فلما زادت الجائحة - [00:45:16](#)

الجائحة رجع الناس الى التجميع. لان من مقاصد الشارع اداء العبادة جماعة ما امكن والجمعة تتميز عن باقي صلوات الجماعة نعم. احسن الله اليك. باب صلاة العيد فرض كفاية. ان شاء الله عند العيد - [00:45:39](#)

نقف على صلاة العيد ونفتح المجال للاخوان للاسئلة لاننا لا نستطيع ان ان نهي كتاب الصلاة فنقف على بين وهو العيد واحكامه لمقام ثاني نعم انا ما شرحت كلش ما شرحت كلش لان المعنى - [00:46:02](#)

المقصود لايضاح المستغرق ويجزئ اجراء قال ويوجز الداخل حال الخطبة بركعتين. نعم. اذا دخل الانسان والامام يخطب يوجز بصلاة ركعتين وجيزتين خفيفتين من الخطأ الوارد الان انه يدخل الناس متأخرين عن الجمعة - [00:46:33](#)

وياقف حتى ينتهي المؤذن من اذانه. ولا لا؟ صح. ثم يصلون ركعتين هذا غلط الشارع اراد منك ان تستمع للخطبة فايهما اولى؟ ترداك مع المؤذن او استماع الخطبة اجتماع الخطبة - [00:46:59](#)

اذا اذا جئت متأخرا فصلي ركعتين والامام والمؤذن يؤذن وردد مع المؤذن وانت تصلي لان ترداد مع المؤذن ذكر من جنس الصلاة لتحصل على المقصود وهو استماعك للخطبة ويصليهما ركعتين يوجز فيهما - [00:47:17](#)

ان يختصر يوجز الداخل هذا الخطبة بركعتين ويحرم الكلام الا للامام ومن كلمه في متن الزاد ويحرم الكلام الا مع الامام لحاجة اما يتكلم مع الامام لغير حاجة يفسد عليه خطبته ما يجوز - [00:47:36](#)

في بعض المساجد لما غلبت الغوى عليهم لما تكلم الخطيب بكلام لا آآ يأملونه عليه وسكتوه لا تصح لهم جمعة لماذا؟ لانهم تكلموا معه لغير حاجة لانه لم يأتي بالخطبة التي يثير فيها عواطفهم او يشبع فيها رقباتهم - [00:47:57](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه الاعرابي وهو يخطب فقال يا رسول الله هلك المال وجاع العيال وانقطعت السبل؟ تكلم مع النبي قطع خطبته لحاجة ولا لغير حاجة؟ لحاجة. لحاجة - [00:48:25](#)

آآ اجابه او يكلمه الامام يكلم احدا شف من اللي اشغلنا انظر للصوت هناك هو واضح كلام الامام قاطعا خطبته مع الناس لحاجة هذا جائز اما الانشغال في الخطبة لماذا - [00:48:41](#)

ما نقول بمس الحصى ولا نقول آآ ينشغل السكبة سكبة عقاله ولا ولا شماغه ولا ولا بالجوال خطط فيه باصبعه الذكي ها هذا لغو او

يقول لاحد انصت يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر اثناء الخطبة هذا لغو - 00:49:05

ومن لغى فلا جمعة له وان لم يصلها زاد الاثم عليه او يلعب بالمسبحة اصابعه وهو يستمع للخطبة كل هذا من اللغو لانك مأمور ان تستمع وتنصت لتعي وتستفيد من هذه الخطبة. نعم - 00:49:33

ها الجلسة ايش او الثالثة اي نعم يقصد الشيخ جلسة الاستراحة الاستراحة اي نعم جلسة الاستراحة ليست من السنن المطردة وانما على الصحيح من اقوال العلما عند الحاجة اليها رجح ذلك ابن ابن قدامة في المغني وغيره - 00:50:00

فان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجلس جلسة الاستراحة الا لما ثقل وكبر شيخنا الشيخ ابن باز يرى انها سنة مطلقة المسألة سهلة فيها لكن الذي يلفت الانتباه الشريف اليه انه اذا جلس الامام للاستراحة وجب على المأمومين ان يجلسوها - 00:50:32
لئلا يسبقوه وليحصل بذلك كمال المتابعة له واذا لم يجلس الامام للاستراحة فلا تجلسها ولو رأيتها سنة لماذا بالآ تتخلف عن متابعة امامك المتابعة التي انت مأمور ومندوب اليها. الله اعلم - 00:50:55

يوم الجمعة هل يدعو الداعي يوم الجمعة والامام عن المنبر يدعو في سكتات الامام ولو في سكتاته او عند دعائه يؤمن ولهذا افضل اوقات تحري الاجابة في يوم الجمعة ساعتان. من دخول الخطيب الى انقضاء الصلاة واخر ساعة من يوم الجمعة. من دخول الخطيب - 00:51:16

اذا سمعته دخل ادع بالدعاء الجامع واذا سلم رد السلام وهذا دعاء فاذا اذن ردد مع الاذان وادعو حتى يبدأ الامام بخطبة فانصت فاذا سكت بين السكتتين ادع بين بين الخطبتين - 00:51:52

اذا فرغ من خطبته ونزل ادعوا فهي دعاء ولهذا يستحب للامام في خطبة الجمعة ان يختتمها بالدعاء الجامع ويؤمن عليه المسلمون لفضيلة الوقت وان كان تحقق الدعاء وايضا لان دعوة المسلمين تحيط بهم من ورائهم - 00:52:11

نعم هل هل من السنة ان يقرأ الامام في خطبة في صلاته آيات تناسب موضوع خطبته من المناسب ليس دائما ليس دائما يجعلها ملازمة الملازمة قراءة ما سمعتم فاما السنة هي ما سمعتم يقرأ بسبح والغاشية يسبح لله في الاولى واذا جاء منكم الثانية - 00:52:36

يسبح لله في الاولى هل اتاكت الغاشية في الثانية في الثانية وليس من السنن ما يفعله بعضهم من قراءته يوم الجمعة صباحا سورة فيها سجدة. لا المقصود الف لام ميم تنزيل ويتمها - 00:53:08

وهل اتى على الانسان ان يتمها في الركعة الثانية؟ نعم ها في غير حاجة لأ في حديث ابن عباس جمع النبي بين المغرب والعشاء بغير سفر غيري مطر في رواية بغير خوف - 00:53:25

في رواية بغير مرض لم ينفي جميع الاعذار هذا واحد دليل قوله اراد الا يخرج امته. لا يخرجهم. فاذا احتاجوا للجمع لعذر من الاعذار التي اصولها اربعة جمعوا لها نعم - 00:53:49

نعم الخطيب متى يرفع يده في خطبة الجمعة؟ يرفع الخطيب يده اذا استسقى يرفعهما حتى يرى بياض ابطه وحتى يكون ظهره يديه الى السماء اصبر ما يصلح انت سألت سؤال اسمع للجواب بلا نهايته - 00:54:15

فهذا الموضع الذي يرفع فيه الخطيب يديه واذا رفع الخطيب يديه في استسقاء الجمعة خطبة الجمعة يرفع الناس ايديهم ما سوى الاستسقاء يستحب ان يدعو بسبابته يرفع السبابة والمأموم كذلك يرفع السبابة - 00:54:38

هذه سنة النبي عليه الصلاة والسلام نعم اذا علمت ان الامام ينهي صلاته قبل دخول وقت الظهر لا تصلي وراءه فاذا كان هذا عمل اهل البلد صلي معهم لان الخلافة ها هنا معتبر. ويراعى الخلاف المعتبر - 00:54:58

في بلدنا اذا علمت ان اماما يصلي قبل وقت الظهر او يخطب قبل وقت الظهر لا تصلي معه لان الفتوى في هذا واضحة وصريحة والله اعلم باقي شيء هذا السؤال الاخير - 00:55:24

نعم قراءة المعوذات ثلاث مرات بعد المغرب وبعد الفجر دليلها انها من اذكار المساء والصباح وربطها بصلاتي الفجر والمغرب لا لذات الصلاة ولكن لان المغرب اول الليل ولان الفجر اول النهار - 00:55:44

فارتباطهما بارتباط وقت الصباح والمسافة هو من اذكارها وتداخلت مع اذكار الصلاة والا عقب الصلاة قراءة قل هو الله احد.
المعوذتين مرة مرة والله اعلم صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:56:04